اجراءات التحكيم الدولي

إجراءات التحكيم هي جملة الأعمال الإجرائية المتتالية، والتي تسعى للوصول إلى صدور حكم عن هيئة التحكيم يفصل في النزاع القائم بين الأطراف، وقبل البدء في إجراءات التحكيم البد من تحقق بعض أألمور السابقة لعرض الن ازع على هيئة التحكيم، حيث يجب أوال تشكيل هيئة التحكيم وقبول المحكمين لمهمة الفصل في الن ازع، كما يجب تحديد النزاع المعروض على التحكيم، وهذا الأمر يسير إذا كان اتفاق التحكيم لاحقا للنزاع، حيث يحدد النزاع في اتفاق التحكيم، أما في حالة شرط التحكيم يتم تحديد النزاع في وثيقة خاصة أو في طلب التحكيم، أو أمام هيئة التحكيم في بيان الدعوى الذي يقدم إليه.

1- تشكيل هيئة التحكيم الدولي:

أ- التحكيم الفردي: ويقصد بالتحكيم الفردي أن يلجأ أألطراف إلى تحكيم شخص واحد لحل النزاع القائم، حيث يكون هذا الشخص محل اعتبار وتقدير فقد يكون رئيس دولة، أو شخصية سياسية أخرى أو دينية أو علمية.

ب- التحكيم الجماعي: أسلوب وسط بين التحكيم والقضاء، حيث تتكون هذه المحكمة من قضاة محايدين لهم كفاءة وخبرة عالية، عددهم خمسة يختار كل طرف عضوا واحدا، أما الثلاثة الباقون فهم محكمون محايدون ما يمنح هذه المحكمة قدرا كبيرا من الحياد، ويترأس المحكمة أحد المحكمين المحايدين، ظهر هذا الأسلوب لأول مرة في قضية ألاباما.

ج- التحكيم المتخلط: لهذا النوع من التحكيم صورتان اللجان المختلطة الدبلوماسية واللجان المختلطة التحكيمية، كانت الأولى تتشكل من عضوين يمثل كل منهما أحد أطراف النزاع دون وجود طرف مرجح، وطبقت في النزاع الحدودي بين الولايات المتحدة وبريطانيا أما الثانية فتتكون من ثلاثة أو خمس أعضاء على أساس عضو واحد أو اثنين لكل طرف مع إضافة عضو آخر لرئاسة اللجنة[1].

---

[1] حمد إبراهيم عبد التواب، الأثر الإيجابي والسلبي لاتفاق التحكيم، دار النهضة العربية، القاهرة، 2102 ،ص50.